في مفهوماتها لا يجدي لك نفعا في عدم اعتبار وحدة الموضوع كما ذكرت فانهم هنا اعتبروا وحدة الموضوع
كما بعدم سواء كان ذلك اعتبارا للخارج عن مفهوم القضايا في احكامها اولا ومع اعتبارها لا حاجة
الى اعتبار الاختلاف في الكمية في القضايا الجزئية اذ مع اتحاد الموضوع يتحقق التناقض بينهما بلا
احتياج الى اختلاف الكمية اجاب بان المراد بما اعتبروه وحدة الموضوع في الذكر ووحدة الوحدة حا
دا في الحين ولا تناقض فلا بد من اعتبار شرط آخر وهو اختلاف الكمية كما ستعرفه في حل السؤال في حاصل
الاول فللسائل ان يقول لم اعتبر الاختلاف في الكمية ولم يعتبر الاتحاد في الموضوع مع انه مغن عن
الاختلاف اجاب بانه لا يمكن اعتبار الاتحاد لانه اعتبار امر خارج وحاصل السؤال الثاني
ان العموم قد اعتبر والاتحاد سواء قلنا انه اعتبار امر خارج فيلزم بطلان ما ذكرت من ان النظر
في احكام القضايا الى مفهوماتها او قلنا انه ليس كذلك فيبطل ما ذكرت من ان اعتباره اعتبار
امر خارج ومع اعتبارهم الاتحاد في الموضوع لا حاجة الى اشتراط الاختلاف في الكمية في نقيض الجزئيات
اجاب بان ما اعتبروه الاتحاد في العنوان دون خصوصية الذات وقد يتوهم ان حاصل السؤال
الثاني انهم اعتبروا وحدة الموضوع فكيف يعتبر الاختلاف في الكمية فانه يوجب عدم الاتحاد في الموضوع
اذ يصير الموضوع في احدى القضيتين الجميع وفي الاخرى البعض وعلى هذا فقوله في الجواب ليس على
ما ينبغي بل يجب ان يقال بدله فكيف يشترط اختلاف الكمية وما قررناه في توجيه السؤال الثاني
هو المطابق لعبارته وهو المنقول من الشارح قال اعلم اولا ان نقيض كل شيء رفعه اقول
فيه مناقشة لان السلب شيء ونقيضه الايجاب وليس الايجاب رفع السلب وان كان مستلزما له بل
السلب رفع للايجاب فالاولى ان يقال رفع كل شيء نقيضه الا ان يريد بالرفع ما هو اعم من الرفع
حقيقة او ما هو مساو له فيطرح صدق قوله نقيض كل شيء رفع وكذا الشيء قال نقيض الضرورية
المطلقة الممكنة العامة اقول الامكان العام وان كان نقيضا حقيقيا للضرورية الذاتية بناء على
ما مر من ان الامكان العام سلب الضرورة الذاتية من الجانب المخالف للحكم لكن من حيث الكمية اعتباره
يكون الممكنة العامة مساوية لنقيض الضرورية فان نقيض الموجبة الكلية هو رفعها على ما ذكرو

وليس رفعها حقيقة مفهوم السالبة الجزئية بل هو لازم مساو لمفهوم السالبة الجزئية وعلى هذا فقس
سائر المحصورات فالحصر من المصنف في هذا الفصل ليس الا ان يكون لازما مساويا لما هو النقيض
الحقيقي لا احد الامرين كما زعم ان ارادة المصنف في تعيين نقائض القضايا فافضح المحصورات
الاربع للضرورية وضع المحصورات الاربع للممكنة العامة ثم اعتبر التناقض حقيقة بعض الموجبة
الكلية الضرورية السالبة الجزئية الممكنة العامة وبالعكس وبعض السالبة الكلية الضرورية الموجبة
الجزئية الممكنة العامة وبالعكس وبعض الموجبة الجزئية الضرورية السالبة الكلية الممكنة العامة وبالعكس
وبعض السالبة الجزئية الضرورية الموجبة الكلية الممكنة العامة وبالعكس وهكذا الحال بين
الدائمة والمطلقة العامة وبين كل قضية وما جعل نقيضا لها فاحمل فيها قال وبعض المشروطة
العامة الحينية الممكنة اقول هذه قضية بسيطة لم تعتبر في القضايا البسيطة المشهورة واصطلح البعض في
بعض بعض البسائط المشهورة فالقضية الضرورية الدائمة وبعضها اعني الممكنة العامة كلتاهما
من البسائط المشهورة وكذا الدائمة والمطلقة واما المشروطة العامة فليس نقيضها في القضايا
المشهورة وكذا نقيض العرفية العامة ونسبة الحينية الممكنة الى المشروطة العامة كنسبة الممكنة العامة
الى الضرورية في انها نقيض المشروطة حقيقة بحسب الجهة ونسبة الحينية المطلقة الى العرفية العامة
كنسبة المطلقة العامة الى الدائمة في انها ليست نقيض العرفية حقيقة بحسب الجهة بل هي لازمة مساوية
لنقيض العرفية واما بحسب الكمية فليس شيء منها نقيضا حقيقيا كما عرفت قال علمت ان
بعض الوجودية اللادائمة دائمة اما الدائم الموافق او الدائم المخالف اقول اذا تحقق ان الوجودية
اللاضرورية مركبة من مطلقة عامة موافقة لاصل القضية في الكيف ومن ممكنة عامة مخالفة وان
نقيض المطلقة الموافقة الدائمة المخالفة ونقيض الممكنة المخالفة الضرورية الموافقة فنقيض الوجودية اللا
ضرورية اما الدائم المخالف او الضروري الموافق وعلى هذا فنقيض المشروطة الخاصة اما الحينية الممكنة
المخالفة او الدائمة الموافقة ونقيض العرفية الخاصة اما الحينية المطلقة المخالفة او الدائمة الموافقة
ونقيض الوقتية اما الممكنة العامة الوقتية وهي ما يسلب فيها الضرورة الوقتية ولا بد ان يكون

Copyright © King Saud University